

128040 - شرح حديث ويل للأعقاب من النار

السؤال

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال :
(تخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا ، فَأَدْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْتَنَا الصَّلَاةَ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ ، فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا ، فَتَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : (وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ) مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .
أريد شرحا مفصلا للحديث .

الإجابة المفصلة

يمكن الكلام عن هذا الحديث ضمن المباحث الآتية :

أولا : نص الحديث وتخريجه .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

)
تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا ،
فَأَدْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْتَنَا الصَّلَاةَ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ ، فَجَعَلْنَا
نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا ، فَتَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ
مِنَ النَّارِ . مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا (رواه البخاري (حديث رقم/60) ، ورواه
مسلم (رقم/241) بلفظ آخر فيه :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ :

)
رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ
إِلَى الْمَدِينَةِ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَاءٍ بِالطَّرِيقِ تَعَجَّلَ قَوْمٌ
عِنْدَ الْعَصْرِ ، فَتَوَضَّأُوا وَهُمْ عِجَالٌ ، فَأَنْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ
وَأَغْقَابُهُمْ تَلَوَّخٌ لَمْ يَمْسَسْهَا الْمَاءُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ
أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ)

وقد

روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم ، كما قال الإمام الترمذي رحمه الله - بعد أن روى الحديث نفسه عن أبي هريرة رضي الله عنه - :

”

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو ، وعائشة ، وجابر ، وعبد الله بن الحارث ، ومعيقب ، وخالد بن الوليد ، وشرحبيل ابن حسنة ، وعمرو بن العاص ، ويزيد بن أبي سفيان ” انتهى.

”

سنن الترمذي ” (1/96)

ثانيا : راوي الحديث .

هو

الصحابي الجليل عبد الله بن عمرو بن العاص ، وكان من علماء الصحابة ومن المكثرين من الرواية ، فقد كان يكتب كل شيء يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم في صحف خاصة عنده ، حتى اشتهرت إحدى صحائفه التي سماها بـ ” الصادقة “ ، توفي ليالي الحرّة بالطائف.

ثالثا : معاني كلماته (غريب الحديث).

)

تخلف عنا) : أي تأخر عنا .

)

أرهقتنا الصلاة) : أي كاد وقتها أن يخرج .

يقول بدر الدين العيني رحمه الله :

”

أي : غشيتنا الصلاة . أي : حملتنا الصلاة على أدائها . وقيل قد أعجلتنا لضيق وقتها . وقال القاضي : ومنه المراهق بالفتح في الحج ، ويقال بالكسر : وهو الذي أعجله ضيق الوقت أن يطوف ” انتهى.

عمدة القاري ” (2/8)

)

ويل) : اختلف العلماء في معناها ، فمنهم من قال : هو واد في جهنم ، ومنهم من قال غير ذلك ، والجميع متفق على أنها كلمة وعيد وتخويف وتهديد .

يقول بدر الدين العيني رحمه الله :

”

ويل من المصادر التي لا أفعال لها وهي كلمة عذاب وهلاك ” انتهى.

” عمدة القاري ” (2/9)

)

الأعقاب) : جمع عقب ، وهو مؤخر القدم .

رابعا : الفوائد الفقهية المستنبطة من الحديث .

-1

وجوب غسل الرجلين في الوضوء

، وعدم أجزاء المسح من غير غسل ، نأخذ ذلك من إنكار النبي صلى الله عليه وسلم على الصحابة مسحهم أرجلهم مسحا سريعا من غير غسل وإجراء للماء عليها ، وهذا الحكم متفق عليه بين مذاهب المسلمين الأربعة، ولذلك بوب عليه الإمام البخاري بقوله : ” باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين ” انتهى. ” صحيح البخاري ” (كتاب الوضوء/ باب رقم 27)، وقال

الإمام الترمذي رحمه الله : ” وفقه هذا الحديث أنه لا يجوز المسح على القدمين إذا

لم يكن عليهما خفان أو جوربان ” انتهى. ” سنن الترمذي ” (1/96)

وبوب عليه النسائي بقوله : باب إيجاب غسل الرجلين . ” سنن النسائي ” (كتاب الطهارة/

باب رقم 89)، كما بوب عليه البيهقي رحمه الله بقوله : ” باب الدليل على أن فرض

الرجلين الغسل وأن مسحهما لا يجزئ ” انتهى. ” السنن الكبرى ” (1/68)، وبوب عليه

الإمام ابن خزيمة بقوله : ” باب التغليظ في ترك غسل العقبين في الوضوء ، والدليل

على أن الفرض غسل القدمين لا مسحهما إذا كانتا غير مغطيتين بالخف أو ما يقوم مقام

الخف ، لا على ما زعمت الروافض أن الفرض مسح القدمين لا غسلهما ، إذ لو كان الماسح على القدمين مؤدياً للفرض لما جاز أن يقال لتاركه فضيلاً : ويل له " انتهى. " صحيح ابن خزيمة " (1/83)

-2-

وجوب تعميم أعضاء الوضوء بالغسل ، وذلك بإيصال الماء إلى جميع أجزاء أعضاء الوضوء وعدم ترك أي محل منها ، نجد ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث : (ويل للأعقاب من النار) فتخصيصه ذكر الأعقاب لأنها في مؤخرة القدم ، فهي مظنة لعدم وصول الماء إليها لمن لم يتعاهدها بذلك ، فدل على ضرورة العناية بإسباغ الوضوء في محل الفرض . وقد استنبط الإمام البخاري رحمه الله هذه الفائدة من الحديث في إحدى المواضع التي أخرجها فيها ، فقال :

باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين " انتهى. " صحيح البخاري " (كتاب الوضوء/باب رقم 27)

وبوب النووي رحمه الله على هذا الحديث في " شرح مسلم " بقوله : باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما . " صحيح مسلم " (كتاب الوضوء/باب رقم 9). وبوب عليه أبو داود في سننه : باب في إسباغ الوضوء . " سنن أبي داود " (كتاب الطهارة، باب رقم 46)

خامساً : الفوائد الأخرى المستنبطة من الحديث .

في

هذا الحديث فوائد كثيرة أخرى للمتأمل ، منها :

-1-

شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على أصحابه ، حيث كان يتأخر عن القافلة ويمشي آخرها كي يعين ضعيفهم ويحمل عاجزهم ويتفقد أحوالهم .

-2-

حرص

الصحابة رضوان الله عليهم على أداء الصلاة وعدم تأخيرها عن وقتها ولو كانوا في حال السفر والتعب والنصب .

-3-

حرص

النبي صلى الله عليه وسلم على تعليم أصحابه وبيان الحكم الشرعي عند حاجتهم إليها ،
وعدم سكوته صلى الله عليه وسلم عن الخطأ إن وقع منهم .

-4-

وفي

الحديث فائدة نَبّه عليها البخاري رحمه الله بقوله في تبويب الحديث بقوله : " باب
من رفع صوته بالعلم " انتهى. صحيح البخاري " (كتاب العلم/باب رقم 3). يقول الحافظ
ابن حجر رحمه الله
:

" واستدل المصنف على جواز رفع الصوت بالعلم بقوله : (فنادى بأعلى صوته) ، وإنما
يتم الاستدلال بذلك حيث تدعو الحاجة إليه لبعد أو كثرة جمع أو غير ذلك ، ويلحق بذلك
ما إذا كان في موعظة كما ثبت ذلك في حديث جابر : (كان النبي صلى الله عليه وسلم
إذا خطب وذكر الساعة اشتد غضبه وعلا صوته) الحديث أخرجه مسلم " انتهى. " فتح
الباري " (1/143)

-5-

وفي

قول الراوي رضي الله عنه (مرتين أو ثلاثا) دليل أيضا على الأسلوب التعليمي النافع
الذي كان يستعمله صلى الله عليه وسلم ، وذلك بتكرار الكلام بالعلم كي يحفظ عنه
المستمعون ويتثبت المتشككون ، وقد أخرج البخاري الحديث أيضا في موقع آخر وبوب عليه
بقوله : باب من أعاد الحديث ثلاثا ليفهم عنه . " صحيح البخاري " (كتاب العلم/باب
رقم 30)

-6-

وفي

الحديث أيضا تذكير المسلم بضرورة تحري موافقة الشريعة في جميع أفعاله وأقواله ، ولا
يتهاون في شيء منها ، فقد توعد النبي صلى الله عليه وسلم أولئك الذين لا يبلغ الماء
أعقابهم في الوضوء بالويل والنار يوم القيامة ، وهو أمر يسير في نظر كثير من الناس
، ولكنه عند الله عظيم ، فليحذر المسلمون أن يتهاون فيما قد يكون سبب هلاكه في

الآخرة ، وقد قال الله تعالى : (وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّئًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ) النور/15.
والله أعلم .